

تاج العروس من جواهر القاموس

الْمَشْفَلَةٌ كَمِكَنَسَةٍ أَهْمَلَهُ الْجَمَاعَةُ وَهِيَ : الْكَبَارِجَةُ وَالْكَرْشُج : مَشْفَلٌ .

ش ف ص ل .

الشِّفْصَلِيُّ بِكَسْرِ الشِّينِ وَالصَّادِ وَشَدَّ السَّلَامِ مَقْصُورَةٌ أَهْمَلَهُ الْجَوْهَرِيُّ وَقَالَ أَبُو حَنِيْفَةَ : زَبَاتٌ يَلْتَوِي عَلَى الشَّجَرِ وَيَخْرُجُ عَلَيْهِ أَمْثَالُ الْمَسَالِ وَيَنْفَلِقُ عَنِ الْقُطْنِ أَوْ ثَمَرُهُ وَهُوَ حَبٌّ كَالسَّمْسِمِ عَنِ اللَّيْثِ . وَقَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : شَفْصَلٌ وَشَوْصَلٌ : أَكْلَاهُ . وَأَكَلَ الشَّاصِلِيَّ وَهُوَ زَبَاتٌ أَيْضًا قَدْ تَقَدَّمَ فِي مَوْضِعِهِ . وَمِمَّا يُسْتَدْرَكُ عَلَيْهِ : ش ف ط ل .

شَفْطَلٌ أَهْمَلَهُ الْجَوْهَرِيُّ وَالصَّاعَانِيُّ وَهُوَ اسْمٌ قَالَ ابْنُ بَرِّي : ذَكَرَهُ شَيْخُ الْأَزْدِ .

ش ف ق ل .

شَفْقَلٌ : كَجَعْفَرٍ أَهْمَلَهُ الْجَوْهَرِيُّ وَقَالَ ابْنُ دُرَيْدٍ : اسْمٌ . قَالَ : وَأَبُو شَفْقَلٍ : رَاوِيَةٌ الْفَرَزْدَقِ الشَّاعِرِ وَقَالَ ابْنُ خَالَوَيْهِ : رَاوِيَةٌ الْفَرَزْدَقِ اسْمُهُ شَفْقَلٌ قَالَ : وَلَا نَظِيرَ لِهَذَا الْاسْمِ . كَمَا فِي اللِّسَانِ .

ش ق ل .

الشَّاقُولُ : أَهْمَلَهُ الْجَوْهَرِيُّ وَقَالَ اللَّيْثُ : خَشِيَّةٌ تَكُونُ مَعَ الزُّرَّاعِ بِالْبَصْرَةِ وَهِيَ قَدْرٌ ذَرَاعِينَ وَفِي رَأْسِهَا زُجٌّ يَجْعَلُ أَحَدُهُمْ فِيهَا رَأْسَ الْحَيْلِ ثُمَّ يَرْزُّهَا فِي الْأَرْضِ وَيَصْطِيطُهَا حَتَّى يَمُدَّ الْحَيْلَ قَالَ : وَاشْتَقُّوا مِنْهَا اسْمَ الذِّكْرِ وَقَالُوا : شَقَلَهَا بِشَقَاؤِهَا يَشْقُلُهَا شَقْلًا : أَي جَامَعَهَا يَكْنُونُ بِذَلِكَ عَنِ النَّكاحِ . وَقَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : شَقَلِ الدِّينَارَ : وَزَنَّهُ . وَشَوْقَلِ الرَّجُلُ : تَرَزَّنَ حِلْمًا وَوَقَارًا . وَالشَّقَاؤُ مَرٌّ ذَكَرَهُ فِي ش ق ل قَرِيْبًا .

وَأَشْقَالِيَّةٌ بِالْفَتْحِ وَالسَّلَامِ مَكْسُورَةٌ وَالْيَاءُ خَفِيْفَةٌ : د بِالْأَزْدِ لُسُ قَالَ يَاقُوتٌ : إِقْلِيمٌ مِنْ بَطْلَانِيَّوْسَ مِنْ نَوَاحِي الْأَزْدِ لُسُ . يَاقُوتٌ : إِقْلِيمٌ مِنْ بَطْلَانِيَّوْسَ مِنْ نَوَاحِي الْأَزْدِ لُسُ . وَمِيْمُونَةٌ بِنْتُ شَقَاؤِةٍ مِنْ الْمُتَعَبِّدَاتِ . وَمِمَّا يُسْتَدْرَكُ عَلَيْهِ : الشَّقْلُ : الْأَخْذُ

وَشَوَّ قَلَ الدِّينَارَ : عَايِرَهُ وَصَحَّحَهُ . وَشَافُلاً : جَدُّ أَبِي إِسْحَاقَ
إِبْرَاهِيمَ ابْنَ أَحْمَدَ بْنِ عُمَرَ بْنِ حَمْدَانَ الشَّافِئِيِّ الْفَقِيهِ
الْحَنْبَلِيِّ الْبَغْدَادِيِّ الْمَتَوَفَّى 369 . وَيُقَالُ : عِنْدَهُ دَرَاهِمٌ
شَقْلَةٌ وَشَقْلَةٌ مِنْ دَرَاهِمَ لِكَثِيرَةٍ مِنْهَا مُصَحَّحَةٌ مُعَايِرَةٌ
عَامِّيَّةٌ . وَمِمَّا يُسْتَدْرَكُ عَلَيْهِ : شَقْلٌ .

الشَّقْوِبِيُّ الْأَوْسَلُ وَالثَّالِثُ وَالخَامِسُ : مَدِينَةٌ فِي سَاحِلِ جَزِيرَةٍ
صَقْلِيَّةٍ نَقْلَهُ يَأْقُوتُ .

ش ك ل .

الشَّكْلُ : الشَّيْءُ قَالَ أَبُو عَمْرٍو يُقَالُ : فِي فُلَانٍ شَكْلٌ مِنْ أَيْبِهِ وَشَيْءٌ
وَالشَّكْلُ أَيْضًا : الْمِثْلُ تَقُولُ : هَذَا عَلَى شَكْلِ هَذَا أَيْ عَلَى مِثَالِهِ وَفُلَانٌ
شَكْلٌ فُلَانٍ أَيْ مِثْلُهُ فِي حَالَاتِهِ قَالَ ابْنُ تَعَالَى : " وَأَخْرُ مِنْ شَكْلِهِ
أَزْوَاجٌ " أَيْ عَذَابٌ أَخْرُ مِنْ شَكْلِهِ أَيْ مِنْ مِثْلِ ذَلِكَ الْأَوْسَلِ قَالَهُ
الزَّجَّاجُ وَقَرَأَ مُجَاهِدٌ : " وَأَخْرُ مِنْ شَكْلِهِ " أَيْ : وَأَنْزِعُ أَوْ أُخْرُ مِنْ
شَكْلِهِ ؛ لِأَنَّ مَعْنَى قَوْلِهِ : " أَزْوَاجٌ " أَنْزِعُ وَقَالَ الرَّائِغِبِيُّ : أَيْ مِثْلُ
لَهُ فِي الْهَيْئَةِ وَتَعَاطِي الْفِعْلِ . وَيُكْسَرُ بِهِ قَرَأَ مُجَاهِدٌ : " مِنْ
شَكْلِهِ " بِالْكَسْرِ . وَالشَّكْلُ أَيْضًا : مَا يُوَافِقُكَ وَيَصْلُحُ لَكَ تَقُولُ :
هَذَا مِنْ هَوَايَ وَمِنْ شَكْلِي وَلَيْسَ شَكْلُهُ مِنْ شَكْلِي . وَالشَّكْلُ : وَاحِدٌ
الْأَشْكَالِ لِلْأُمُورِ وَالْحَوَائِجِ الْمُخْتَلِفَةِ فِيمَا يُتَكَلَّفُ مِنْهَا وَيُهْتَمُّ لَهَا
قَالَهُ اللَّسِيْثِيُّ وَأَنْشَدَ :

" وَتَخْلَجُ الْأَشْكَالُ دُونَ الْأَشْكَالِ وَالْأَشْكَالُ أَيْضًا : الْأُمُورُ الْمُشْكَلَةُ
الْمُلْتَبِسَةُ "